الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة العدل

مركز البحوث القانونية والقضائية

من اعداد القاضي الباحث : سيدوموياسين

ندوة بحثية بعنوان : حماية المستهلك بين القواعد العامة والأحكام الخاصة

تتضمن الأحكام الخاصة لحماية المستهلك جملة من النصوص القانونية التي تعنى بفئة المستهلكين ، يتصدرها القانون 09-03 المتعلق بحماية المستهلك و قمع الغش ، و كذا جانب من أحكام القانون رقم 04-02 المحدد للقواعد المطبقة على الممارسات التجارية ، و كذا ما ورد في القوانين الخاصة من نصوص تتعلق أساسا بحماية المستهلكين، بالإضافة الى ترسانة من النصوص التنظيمية ، أين يطلق على مجموع هذه النصوص ما يعرف بقانون الاستهلاك الجزائري.

و لقد أولى المشرع الجزائري اهتماما متناميا بموضوع حماية المستهلكين ، توج بإدراج حق المستهلكين في الحماية ضمن الحقوق العامة المضمونة دستوريا ، و ذلك بموجب الفقرة الثالثة من المادة 43 من التعديل الدستوري الصادر بموجب القانون رقم 16-01 المؤرخ في 06 مارس 2016 المتضمن التعديل الدستوري ، و التي نصت على ما يلي " تكفل الدولة ضبط السوق ، و يحمي القانون حقوق المستهلكين " .

كما أكد الدستور الجزائري الصادر في 30-12-2020 هو الاخر على حقوق المستهلكين ، من خلال المادة 62 منه التي تنص على ما يلي " تعمل السلطات العمومية على حماية المستهلكين بشكل يضمن لهم الأمن و السلامة و الصحة و حقوقهم الاقتصادية"

و يعكس تكريس مبدأ حماية المستهلك في الدستور و في القوانين الخاصة ، مدى اهتمام المؤسس الدستوري و المشرع على حد سواء بفئة المستهلكين ، و حرصهما على إخراجها من تطبيقات القواعد العامة التي من أهمها مبدأ سلطان الإرادة ، الى التطبيقات الحمائية ، التي تفترض ان التوازن العقدي لا يكون عادلا الا اذا تساوت مراكز إطرافه من حيث القوة ، و كل ذلك مراعاة لمركز المستهلك كطرف ضعيف في العلاقة التعاقدية ، و الذي يتعين إحاطته بحماية قانونية متميزة في ضل الأحكام الخاصة ، بعيدا عن القواعد العامة التي لا تضمن له الحماية المطلوبة .

و من هذا المنطلق طرحت الاشكالية التالية : **الى اي مدى خرجت الأحكام الخاصة لحماية المستهلك عن القواعد العامة ، و هل استقلت استقلالا كليا عنها في تطبيقاتها ، و هل تستوجب الفعالية الحمائية للمستهلكين تجميع النصوص الخاصة بفئة المستهلكين في تقنين موحد تجسيدا لمبدأ الأمن القانوني المكرس دستورا ؟؟.**

سنعالج هذه الإشكالية وفقا للخطة التالية :

محور تمهيدي : الأحكام الخاصة لحماية المستهلك

أولا : تحديد المفاهيم .

ثانيا : نطاق تطبيق الأحكام الخاصة لحماية المستهلك

المحور الأول : مظاهر خروج الأحكام الخاصة لحماية المستهلك عن القواعد العامة

أولا : في مرحلة ما قبل التعاقد

ثانيا : في مرحلة إبرام العقد

ثالثا : في مرحلة التنفيذ

المحور الثاني : قصور الأحكام الخاصة لحماية المستهلك و حاجتها إلى القواعد العامة

أولا : استناد القاضي على القواعد العامة في تفسير عقود الاستهلاك .

ثانيا : استناد القاضي على القواعد العامة في إبطال عقود الاستهلاك

ثالثا : استناد القاضي إلى القواعد العامة في مواجهة الشروط التعسفية

الخاتمة